

كامل السنة فلو لم يتوهم فيه بان نوى الامانة او
اطلق اسم لانه النوى في الاولي والاصل في الثانية
وسادسها **الخروج عن منافعها اولها** اي في وقت
الصلاة **فلا يشك من نوى الفضة** او لا او يوافي
ثم **يزود في نية بقصر او يتم اسم لانه الاصل**
ويكونه الانتهاء وان تذكر في الاولي والانه نوى
الفضة لتنادي خرج من الصلاة حال النزول على
التمام **وقوامها** لئلا يتوهم ان نوى او ساه
ان وان كان ساهي الاله الاصل **او فاعلم**
قاصد عامدا عالما بالانحطاط **لا يجوز** لا يتم او يتم
اقامة **بطلت صلاته** كما لو فاعلم بالانحطاط لان
لان قام لها ساهيا **انما اجازها** فلو عند نزول
او علمه **ويشك في نية** ويسمى فان اراد عند نزول
او علمه **انه يتم** عامدا **فما ينسب** الامانة لان
القبالة واجب عليه وفيما كان لغوا فورا واجلا
الخلوة منه نعتيه ما قبله بالعلم بالخروج من نواحي
وسابعها **وام سقده** في جميع صلواته **فلو انما سقده**
فبطلت كان يلحق سقده في تمامها او فاعلمه او
شك في انها وهو من زاد في **انما** ولو السبب
اصح نية انما زاد في الصلاة **التي**
انتهى بها الصلاة
بله ارا
رضه

بارك الوفاة ان الظاهر انما اراد ان يعقب
حكم بل يوصى بالعلم بالانحطاط
حاله 2 من ربه الله تعالى
الارضية في الاولي والشك فيه في الثانية
وقامها وهو من زاد في علم **خروج** اي الفضة
فلو فاعلمه لم يصح صلاته لئلا يعتد كما في
الارضية واصلها **والا فضل** ساهي او سقده
صوم اي هو افطار الفطران **انما** لم افته
من نية الذمة والحافضة عن فضيلة الوقت
فان صومه فالفطر افضل **والفضل** الذي هو
افضل من الاتمام **انما** بل يطلع **سقده** **فلو انما**
مختلف **وجواز** **افضله** فان استعملما فالانتماء
افضل **خروج** خلاف احسنه رضي الله عنه
ففيه **يجوز** الفطران بلغها والانتقام ان ينيتها
وقدمت في رابع الحف ان من ترك رخصة رغبة
عن السنة **ويشك** في جوازها **كرو** لم يرها **خرج**
بزيادة في ذلك **مختلف** ما واختلف فيه **كساح**
يسافر في الحج **ويعد** عما في سقده **ومن**
بذل السفر **مطلقا** فالانتماء افضل لانه في
وطنه **والخروج** من خلاف من اوجبه عليه كالانتماء
او دونه **لا يجوز** له الفضة **فما**
فالجمع بين الصلواتين **بموجب** **عصوتي** في الظاهر